

Distr.: General
22 January 2018
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية

تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده: آراء الدول الأعضاء
والمراقبين الدائمين لدى اللجنة
مذكّرة من الأمانة
إضافة

المحتويات

الصفحة

٢ الردود الواردة من الدول الأعضاء في اللجنة	ثانياً -
٢ تشيكيا	
٢ جنوب أفريقيا	



الرجاء إعادة استعمال الورق



ثانياً - الردود الواردة من الدول الأعضاء في اللجنة

تشيكيا

[الأصل: بالإنكليزية]

[١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧]

تقرُّ تشيكيا بأنه من المناسب تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدود الفضاء الجوي والفضاء الخارجي، إذ إنَّ ذلك من شأنه أن يحمِّق اليقين القانوني عند تنفيذ الأنشطة المضطلع بها في الفضاء الجوي والفضاء الخارجي. بيد أنَّ التقدم المستمر في التكنولوجيا لا ييسر التوصل إلى اتفاق بشأن تعاريف ثابتة يعترف بها المجتمع الدولي برمته؛ حيث يتطلب ذلك اتباع نهج مرن.

فإذا وضعت الدول تعاريف خاصة بها للفضاء الخارجي وعيّنت حدود الفضاء الجوي من خلال تحديد حدود سيادتها العليا في تشريعاتها الوطنية، فقد يؤدي ذلك إلى حدوث بلبلة قانونية واختلافات عند تطبيق النظم القانونية الخاصة بكل منها.

ولذلك، فإنَّ تشيكيا تؤيد فكرة مواصلة إحضار هذه المسألة للبحث دون إصرار على إيجاد حل فوري لها.

وترى تشيكيا أنه ينبغي أن تخضع أنشطة الفضاء الخارجي لقانون الفضاء، وأن تخضع الأنشطة المضطلع بها في الفضاء الجوي للقانون الجوي. وفي هذا الصدد، فإنَّ تعريف أو تفسير مصطلحي "الجسم الفضائي" و"الأنشطة الفضائية" وغيرها من المصطلحات ذات الصلة يمكن من التطبيق المناسب للنظم القانونية الخاصة بكل بلد.

جنوب أفريقيا

[الأصل: بالإنكليزية]

[١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧]

تميز جنوب أفريقيا بين الأنشطة المضطلع بها في فضاءها الجوي الوطني وتلك المضطلع بها في الفضاء الخارجي من خلال تشريع يشمل المجالين (انظر الوثيقة A/AC.105/865/Add.20)، ويرجع ذلك إلى الاختلافات في الأنشطة والقدرات التكنولوجية المتعلقة بكل منهما.

فالأنشطة المضطلع بها في الفضاء الجوي في جنوب أفريقيا تخضع لوزارة النقل. بموجب قانون الطيران المدني لعام ٢٠٠٩ (القانون رقم ١٣ لعام ٢٠٠٩)، في حين تخضع الأنشطة المضطلع بها في الفضاء الخارجي لوزارة التجارة والصناعة. بموجب قانون شؤون الفضاء لعام ١٩٩٣ (القانون رقم ٨٤ لعام ١٩٩٣). وتقوم الحكومة حالياً باستعراض قانون شؤون الفضاء. وفيما يتعلق بالأنشطة المضطلع بها في الفضاء الخارجي، يتضمن قانون شؤون الفضاء تعريفاً لمصطلح "الفضاء الخارجي" (انظر الوثيقة A/AC.105/865/Add.20)، كما يتضمن تعريفاً لمصطلحي "الجسم الفضائي" و"الإطلاق". وفي هذا الصدد، ما يحدد القانون المنطبق هو طبيعة النشاط المعين، وليس الارتفاع الذي يُنفَّذ فيه.

وبسبب التطورات السريعة في التكنولوجيا التي مكنت من إجراء تحليقات دون مدارية، هناك احتمال ألا يكون الحدُّ الفاصل بين الفضاء الجوي والفضاء الخارجي واضحاً. وهناك حاجة إلى تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، ولكن الحاجة أكبر إلى إنشاء نظام قانوني يقلل إلى أدنى حد من عدم اليقين فيما يتعلق بالتمييز بين الفضاء الجوي والفضاء الخارجي.
